جامعة العربي بن مهيدي-أم البواقي-

كلية الحقوق والعلوم السياسية

مادة: منهجية العلوم القانونية

السنة الثانية ليسانس

امتحان الدورة العادية للسداسي الثاني بتاريخ 10 ماي 2025.

السؤال الأول:

حيث طعن السيد (م د) بطريق النقض في القرار الصادر بتاريخ: 202/06/10 عن الغرفة المدنية بمجلس قضاء الجزائر، و الذي أيد الحكم المستأنف الصادر عن محكمة الحراش بتاريخ 2020/11/17، وبموجبه رفضت المحكمة دعوى إبطال العقد المبرم بين طرفي الخصومة (م د) و (ن ع) لعدم وجود التدليس، مع الأخذ في الاعتبار أن المحكمة الابتدائية استندت في رفضها إلى كون المشتري قد قام بتجربة السيارة لمدة ثلاث أيام قبل ظهور العيوب.

- 1. في الشكل: قبول الطعن لاستيفائه شروطه الشكلية.
 - في الموضوع:

حيث: يقول الطاعن أنه اشترى من السيد (ن ع) سيارة جديدة ومتطورة بثمن مرتفع، إلا أنه اكتشف لاحقا أن السيارة ليست جديدة كما تم الإيهام به، وأن البائع تلاعب في عدادها لإظهار عدد كيلومترات منخفض.

حيث: استعان المشتري بخبير ميكانيكي لفحص السيارة بعد ظهور العيوب بفترة وجيزة من الاستعمال بعد الشراء، حيث أكد الخبير أن السيارة في حقيقة الأمر مستعملة، وتم التلاعب في عدادها لإظهار عدد كيلومترات منخفض، بالإضافة إلى وجود أعطال في المحرك وناقل الحركة و آثار إعادة طلاء لإخفاء عيوب أخرى.

حيث: يستند الطاعن على وجه واحد مأخوذ من خرق وسوء تطبيق المادة 2/86 من القانون المدني، مؤكدا أن التدليس تمثل في الإيهام بجدة السيارة والتلاعب في عدادها، وهي أمور لا يمكن اكتشافها بسهولة خلال فترة تجربة قصيرة.

لهذه الأسباب:

قبول الطعن شكلا لاستيفائه شروطه الشكلية، وفي الموضوع نقض القرار الصادر عن مجلس قضاء الجز ائر بتاريخ 2021/06/10 وإحالة القضية والأطراف على نفس المجلس مشكلا بتشكيلة أخرى.

- 1-حدد المشكل القانوني الذي يثيره القرار؟ (6 نقاط).
- 2- اقترح خطة ثنائية من مبحثين ومطلبين بناء على معطيات القرار؟ (8 نقاط).

السؤال الثاني: بين خاتمة البحث العلمي، وحوصلة المذكرة الاستخلاصية فروقات حددها دون شرح؟ (6 نقاط).

جامعة العربي بن مهيدي-أم البواقي-

كلية الحقوق والعلوم السياسية

مادة: منهجية العلوم القانونية

السنة الثانية ليسانس

الاجابة النموذجية لامتحان الدورة العادية للسداسي الثاني "منهجية العلوم القانونية"

الاجابة على السؤال الاول:

الاشكالية:

-هل ينتفي التدليس في بيع السيارة إذا قام المشتري بتجربتها لمدة ثلاث أيام قبل ظهور العيوب والتلاعب في العداد؟

-هل كان من واجب البائع الكشف عن حقيقة السيارة بشكل كامل بغض النظر عن فترة التجربة؟ وما هي الآثار المترتبة على ذلك؟

الخطة المقترحة:

المبحث 1: وقوع التدليس رغم قيام المشتري بالتجربة (المادة 86 من القانون المدني).

- المطلب 1: طبيعة التدليس المتمثل في الإيهام بالجدة والتلاعب في العداد كحيل خفية لا تكشفها التجربة القصيرة
- يجب التأكيد على أن التدليس هنا لا يقتصر على العيوب الظاهرة التي يمكن اكتشافها خلال ثلاث أيام، بل يشمل الإيهام بجدة السيارة والتلاعب في عدادها، وهما أمران يصعب اكتشافهما في فترة تجربة قصيرة، وقد يتطلبان فحصا متخصصا أو استخداما أطول.
 - تحليل كيف أن البائع استغل ثقة المشتري وقدم معلومات غير صحيحة حول حالة السيارة.
 - المطلب 2: واجب البائع بالكشف عن حقيقة المبيع بغض النظر عن فترة التجربة ونية التضليل المستنتجة من الأفعال
 - \circ التأكيد على أن واجب البائع بالإدلاء بجميع خصائص المبيع هو واجب قانوني وأخلاقي.
 - حتى لوقام المشتري بالتجربة، فإن ذلك لا يعفي البائع من مسؤوليته عن تقديم معلومات صحيحة وغير مضللة.
 - التلاعب في العداد يعد دليلا قوبا على نية التضليل لدى البائع، بغض النظر عن مدة التجربة.

المبحث 2: آثار التدليس رغم قيام المشتري بالتجربة

- المطلب 1: قابلية عقد البيع للإبطال لوجود تدليس مؤثر أثر على رضا المشتري
- يجب التأكيد على أن التدليس شاب رضا المشتري بشكل جوهري، ودفعه إلى التعاقد بناء على معلومات خاطئة
 ومضللة.
 - إن قيام المشتري بالتجربة لمدة قصيرة لا يعني بالضرورة علمه بالتدليس أورضاه به.
 - المطلب 2: إعادة المتعاقدين إلى الحالة التي كانا عليها قبل التعاقد (المادة 124 من القانون المدني) مع الحق في التعويض
 - o التأكيد على حق المشتري في استرداد الثمن المدفوع وإعادة السيارة.
- مع الأخذ في الاعتبار أن المشتري قد استخدم السيارة لمدة ثلاث أيام، يمكن للمحكمة أن تأخذ ذلك في الحسبان عند
 تقدير التعويض، أو عند إعادة الحال إلى ما كان عليه (مثلا خصم قيمة استعمال معينة).
- التأكيد على حق المشتري في المطالبة بتعويض عن الأضرار التي لحقت به نتيجة التدليس، بما في ذلك تكاليف الفحص أو أي خسائر أخرى.

السؤال الثاني: الفروقات هي:

خاتمة البحث العلمي هي يتم فيها تحليل ومناقشة الافكارويتم فيها اعطاء النتائج والتوصيات.

المذكرة الاستخلاصية هي مجرد حوصلة لما بحوزة الطالب من معلومات ومعطيات تحصل عليها من خلال الوثائق التي هو بصدد دراستها.

واهم هاته الفروقات: شخصية الطالب: في البحث العلمي وجب أن تظهر شخصية الباحث في ابداء آرائه والتعليق والتعقيب والتحليل في التعامل مع الافكار القانونية ونصوص المواد القانونية، على أن في المذكرة الاستخلاصية يحضر على الطالب ابداء رأيه مع المحافظة على الافكار الواردة في الوثيقة دون اعادة نقلها حرفيا.